

# 51201 - حكم اكتفاء المرأة بتخليل شعرها دون صب الماء أثناء

## الغسل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمرأة تخليل شعرها بالماء سبع مرات أثناء الغسل من الجنابة دون ان تصب الماء على شعرها ما يكفي ذلك لا بد من صب

الماء على شعرها ثلاثا. النبي صلى الله عليه وسلم امر بان - [00:00:00](#)

تحفي عليه ثلاث حثيات اما اذا كانت لكن عمت الرأس اجزأت اما مجرد تحليل بدون صب الماء فلا يكفي لابد من صب الماء لابد من

جريان الماء على على الرأس. طيب. اما مجرد تخليل باصابع فيها رطوبة تخلل ولكن من غير صب الماء لا لابد من صب الماء -

[00:00:17](#)

لكن السنة ثلاث لان في حديث ام سلمة قالت يا رسول الله اني اشد شعر رأسي افا انقضه بغسل الجنابة وبالواجب والحيضة عند

مسلم رحمه الله قال يكفيك ان تحدي على السيئات - [00:00:36](#)

ثم تضيل عليك الماء فتطهره فبين له صلى الله عليه وسلم انه يكفيها ان تحتي عليه ثلاث حثيات فلو انها غوته بالماء من دون ثلاث

حسيات صبت عليه الماء كفى - [00:00:55](#)

ثلاث افضل كما قاله النبي عليه الصلاة والسلام واكمل في الابلاغ جزاكم الله خيرا - [00:01:07](#)